استمرار قرار منع من المسفر خارج البلال بحق المدافع عن حقوق المانسان الزميل دانيال سعود
كتبها Administrator الجمعة, 11 نوفمبر 2011 22:49 -
بيان مشترك
استمرار قرار منع من المسفر خارج المبلاد
بحق المدافع عن حقوق المانسان
المزميل دانيال سعود
تلقت المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية, ببالغ القلق والااستنكار,استمرار الإجراء المعقابي الصادر عن الحكومة السورية
بمنع المسفر خارج البلالد, بحق المدافع عن حقوق الاانسان في سورية:
المزميل دانيال سعود رئيس مجلس المأمذاء في لجان الدفاع عن المحريات الديمقر اطية وحقوق الاانسان في سوريا, عضو اللجنة
المتنفيذية في الشبكة الماور ومتوسطية لحقوق المانسان .

	كتبها Administrator
- 22:49 2011	الجمعة, 11 ذو ضمبر

ان قرار منع مغادرة القطر صادر عن ادارة المخابرات العامة في سورية (امن الدولة) ,و دون توضيح أو تبيان أسباب المنع من المغادرة.

يذكر ان الزميل دانيال سعود كان متوجها إلى اليونان من اجل حضور الااجتماع الدوري لأعضاء اللجنة التنفيذية للشبكة الاورومتوسطية لحقوق المانسان, والذي سيعقد في اثينا ما بين 11-13 تشرين المثاني 2011

إننا في المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية ,إذ ندين و نستنكر هذا الإجراء العقابي وغير المستند إلى نص قانوني أو حكم قضائي بحق الزميل دانيال سعود ,نعلن تضامننا الكامل في حقه الأساسي في السفر الذي يضمنه الدستور السوري والمواثيق والمتفاقيات ذات الصلة, التي وقعت وصادقت عليها الحكومة السورية، وإننا نطالب الحكومة السورية بوقف هذا الإجراء العقابي بحقه وبوقف كافة المراجراءات التهاكا صريحا للعهد وبوقف كافة المراجراءات التهاكا صريحا للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي صادقت عليه سورية بتاريخ 2141969 و دخل حيز النفاذ بتاريخ 2331976 و تحديدا للمادة 12 التي تنص على:

-1 لكل فرد يوجد على نحو قانوني داخل إقليم دولة ما حق حرية التنقل فيه وحرية اختيار مكان إقامته.

-2 لكل فرد حرية مغادرة أي بلد، بما في ذلك بلده.

-3 لما يجوز تقييد المحقوق المذكورة أهلاه بأية قيود غير تلك التي ينص عليها القانون، وتكون ضرورية لحماية الأمن القومي أو

استمرار قرار منع من المسفر خارج البلاد بحق المدافع عن حقوق المانسان الزميل دانيال سعود
كتبها Administrator المجمعة, 11 نوفمبر 2011 22:49 -
النظام العام أو الصحة العامة أو الـآداب العامة أو حقوق الـآخرين وحرياتهم، وتكون متمشية مع الحقوق الـأخرى المعترف بها في هذا العهد.
-4 لما يجوز حرمان أحد، تعسفا، من حق الدخول إلى بلده
وبهذه المذاسبة ذؤكد على ضرورة التزام الحكومة السورية بالاتفاقيات والمواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان, التي وقعت وصادقت عليها.
دمشق في 2010/11/10
المنظمات المدافعة عن حقوق المإنسان في سورية:
-1 لجان الدفاع عن الحريات الديمقر اطية وحقوق الاإنسان في سورية(ل.د.ح).

- -2 منظمة حقوق الإنسان في سورية ماف.
- -3 المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سورية.
- -4 اللجنة الكردية لحقوق الإنسان في سورية الراصد.
 - -5 المنظمة الوطنية لحقوق الاانسان في سورية.
- -6 المنظمة الكردية للدفاع عن حقوق الإنسان والحريات العامة في سورية (DAD .